

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦

بتفويض وزير التجارة والصناعة في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يقوض السيد المهندس / رشيد محمد رشيد حسين - وزير التجارة والصناعة في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادتين ( ١ ، ٣ ) من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها في مصر .

( المادة الثانية )

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي الحجة سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٦ م) .

**حسنى مبارك**